

رئيس الهيئة

قرار رقم (٨١) لسنة ٢٠٢٤
بتاريخ ٧/٤/٢٠٢٤
بشأن تجديد قيد وسيطي التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين
داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتراخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيطي التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم:

رقم القومي	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٨٣٠٣٢١٢٤٣٨٦٣	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٠٢٤/٦/٣	٣٠٢٦١	لورنس كمال فهيم حنين	١
٢٩٠٠٤١٢٢٤٠٠٤٧	تشب لتأمينات الحياة - مصر	٢٠٢٤/٦/١٤	٣٣٩٦٩	كريستين جرجس مكرم صادق	٢

المادة الثانية: على الأدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد ثريد صالح